

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثلث ١٠ جنيهات

السنة الرابعة والستون	الصادر في ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٨ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م)	العدد ٤٨ مكرر (ج)
--------------------------	---	----------------------

قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٤ لسنة ٢٠٢١

بالترخيص بإصدار عملات تذكارية من الفضة

بمناسبة الاحتفال بمرور ٤٥ عاماً على إنشاء النقابة العامة لاتحاد كتاب مصر

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن نظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

لوزير المالية إصدار عملة تذكارية من الفضة فئة الخمسة جنيهات عيار ٧٢٠

بمناسبة الاحتفال بمرور ٤٥ عاماً على إنشاء النقابة العامة لاتحاد كتاب مصر ،

حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

التركيب الكيميائى :

٧٢٠ . (سبعمئة وعشرون فى الألف) من الجرام فضة .

٢٨٠ . (مئتان وثمانون فى الألف) من الجرام نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٥ ٪ (خمس فى الألف) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .

السكك الأساسية : ١,٦٢ مم (واحد واثنا وستون من مائة) ملليمتر .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جراماً) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٨ ٪ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : (١١٠٠) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها

فى المادة السابقة بسعر ٣٧٥ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣هـ


(الموافق ٨ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



عملة تذكارية فضية بمناسبة مرور ٤٥ عام على إنشاء نقابة الكتاب



مصمم / خيرى عبد المنعم
خطوط / طه عباس سنبل



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/٩ - ٢٠٢١/٢٥٥١٤

